



قائمة الاسئلة

اخلاقيات وقانون الصيدلة مستوى رابع صيدله

ا.م.د. يحيى الدخين

- (1) المقصود بالوزارة في قانون مزاوله المهن الطبية والصيدلانية:
(1) - أ.وزارة التربية والتعليم والبحث العلمي.
(2) - ب.وزارة الزراعة.
(3) + ج.وزارة الصحة والبيئة.
(4) - د.كل ماذكر.
- (2) القانون الذي ينظم مزاوله مهنة الطب والصيدلة والتمريض وغيرها من الاختصاصات الطبية يسمى:
(1) + أ.قانون مزاوله المهن الطبية والصيدلانية.
(2) - ب.قانون مزاوله الطب.
(3) - ج.قانون مزاوله الصيدلة.
(4) - د.لاشي مما ذكر.
- (3) المجلس المذكور في قانون مزاوله المهن الطبية والصيدلانية المقصود به:
(1) - أ.مجلس كلية الصيدلة.
(2) - ب.مجلس الجامعه.
(3) + ج.المجلس الطبي.
(4) - د.لاشي مماذكر.
- (4) الصيدلاني او الصيدلانية:
(1) - أ.هو او هي من حصل على شهادة الدبلوم في مجال الصيدله.
(2) + ب.هو او هي من حصل على شهادة البكالوريوس في تخصص الصيدلة من كلية الصيدلة.
(3) - ج.هو او هي من حصل على شهادة بكالوريوس في الطب من كلية الطب.
(4) - د.كل ماذكر.
- (5) الترخيص المقصود به في قانون مزاوله المهن ما يخص مهنة الصيدلة:
(1) - أ.ترخيص فتح عيادة طبيه.
(2) - ب.ترخيص فتح مختبر تشخيصي.
(3) + ج.ترخيص فتح صيدليه.
(4) - د.لاشي مماذكر.
- (6) يجوز لاي خريج ومتخصص في المهن الطبية مزاوله المهنة بدون استخراج ترخيص مزاوله المهنة؟
(1) - أ.صحيح.
(2) + ب.خطأ.
- (7) من شروط ترخيص مزاوله مهنة الصيدلة مايلي:
(1) - أ.ان يكون الصيدلي/الصيدلانية لديه شهادة بكالوريوس في الطب البشري.
(2) - ب.ان يكون الصيدلي/الصيدلانية لديه شهادة بكالوريوس في الصيدلة.
(3) - ج.ان يكون قد أدى القسم الطبي الصيدلاني.
(4) + د.(ب و ج).
- (8) ترخيص مزاوله مهنة الصيدله يصدره:
(1) - أ.مكتب الصحة باي مديرية.
(2) + ب.المجلس الطبي.
(3) - ج.مجلس الكليه.
(4) - د.كل ماذكر.
- (9) الاخصائي في مهنة الصيدلة هو الشخص (الصيدلي/الصيدلانية) الذي:
(1) - أ.حصل على شهادة البكالوريوس في الصيدلة.
(2) + ب.حصل على شهادة ماجستير في الصيدلة.
(3) - ج.حصل على دبلوم قبل البكالوريوس في الصيدلة.
(4) - د.لاشي مماذكر.
- (10) الاستشاري في مهنة الصيدلة هو الشخص (الصيدلي/الصيدلانية) الذي حصل على:
(1) - أ.حصل على شهادة البكالوريوس في الصيدلة.





- (2) - ب. حصل على شهادة ماجستير في الصيدلة.
- (3) + ج. حصل على شهادة دكتوراه في الصيدلة.
- (4) - د. لاشئ مما ذكر.
- (11) يلغى ترخيص مزاوله المهنة في الحالات التالية:
- (1) - أ. عدم تجديد الترخيص.
- (2) - ب. وفاة صاحب الترخيص.
- (3) - ج. لسبب ما اتخذه المجلس الطبي.
- (4) + د. كل ما ذكر.
- (12) بعد حصولك على ترخيص مزاوله المهنة يحق لك:
- (1) - أ. مزاوله مهنة الصيدلة.
- (2) - ب. القيام باجراء الأبحاث العلمية كما يقرها المجلس الطبي.
- (3) - ج. المشاركة في ابداء الرأي لتطوير مهنة الصيدلة.
- (4) + د. كل ما ذكر.
- (13) يمنح العاملون في المجال الطبي والصيدلاني بدل ريف اذا تم توظيفه في المناطق الريفية %300-50 الى راتبه؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (14) الصيدالو المشمولون في قانون المهن الطبية والصيدلانية في حالة الطوارئ والكوارث عليهم استجابة النداء لتقديم الرعاية الصيدلانية والصحية للمرضى دون ابطاء او تأخير؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (15) لايجوز باي حال من الأحوال انهاء حياة شخص ولو كان ميئوسا منها حتى لو طلب ذلك؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (16) على مزاولي مهنة الصيدلة الالتزام باخلاقيات واداب وسلوكيات مهنة الصيدلة؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (17) يحظر على مزاولي مهنة الصيدلة مايلي:
- (1) - أ. رفض معالجة أي مريض.
- (2) - ب. اجهاض الحوامل.
- (3) - ج. تغيير الجرعات التي مكتوبة في الوصفة الطبية
- (4) + د. كل ما ذكر.
- (18) على مزاولي مهنة الصيدلة المحافظة على اسرار المهنة والمرضى؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (19) كل من ادعى او مارس مهنة الصيدلة بدون ترخيص مزاوله المهنة يعاقب بأحد الأشياء التالية:
- (1) + أ. الحبس لمدة 3 سنوات او الغرامة 700 الف ريال.
- (2) - ب. غرامة 50 الف ريال فقط.
- (3) - ج. لاشئ عليه.
- (4) - د. كل ما ذكر.
- (20) تتعدد العقوبة في قانون مهنة الصيدلة بتعدد المخالفة؟
- (1) + أ. صحيح.
- (2) - ب. خطأ.
- (21) يعتبر الدواء مغشوشا او مزورا في الحالات التالية:
- (1) - أ. اذا صنع بنفس الاسم في شركة غير شركته.
- (2) - ب. اذا لم يحتوي على المواد الفعالة المكتوبة في اللاصق للدواء.
- (3) - ج. اذا حمل علامة تجارية مزورة.
- (4) + د. كل ما ذكر.
- (22) يعتبر الدواء مهربا في الحالات التالية:
- (1) - أ. اذا تم إدخاله الى الجمهورية اليمنية بطريقة غير مشروعه.





- (2) - ب. اذا تم بيعه بدون موافقة الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية.
(3) - ج. اذا لم يتم تسجيله في الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية ولم يحمل ختم التسجيل من وزارة الصحة
(4) + د. كل ما ذكر.
- (23) يحظر بيع وتداول الاتي:
(1) - أ. الادوية المهربة والمزورة والمغشوشة.
(2) - ب. المستحضرات الصيدلانية او المستلزمات الصيدلانية التي لم تسجل في الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية.
(3) - ج. الادوية الرسمية المسجلة في الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية والمرخص ببيعها.
(4) + د. (أ و ب)
- (24) هناك نوعين من الصيدليات -الصيدليات العامة والصيدليات الخاصة -التي يتم فيها صرف الادوية؟
(1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.
- (25) الصيدليات العامة هي الصيدليات التي:
(1) + أ. المرخص لها بصرف الادوية الى الجمهور مباشرة وبسعر محدد من الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية.
(2) - ب. الصيدليات التابعة لمنشآت طبية كالمراكز والمستوصفات والمستشفيات المرخص لها بصرف الادوية للمرضى الداخليين اليها وبسعر مقر من الهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية..
(3) - ج. (أ و ب).
(4) - د. لاشئ مما ذكر.
- (26) يتم منح ترخيص فتح مخزن ادوية في المدن؟
(1) - أ. صحيح.
(2) + ب. خطأ.
- (27) لايجوز فتح معمل صيدلاني او مصنع ادوية الا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الصحة ممثلة بالهيئة العليا للأدوية والمستلزمات الطبية؟
(1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.
- (28) لمنح ترخيص بفتح صيدلية يجب على المتقدم لفتحها ان يمتلك:
(1) - أ. شهادة بكالوريوس في الصيدلة.
(2) - ب. دبلوم صيدلة.
(3) - ج. ترخيص مزاولة مهنة الصيدلة.
(4) + د. (أ و ج).
- (29) من ضمن شروط فتح صيدلية :
(1) - أ. ان يكون لديها باب مستقل عن السكن او أي عيادة او أي مختبر.
(2) - ب. ان يكون مساحتها لا تقل عن 24 م مربع.
(3) - ج. ان يكون فيها حمام داخلي ومخزن صغير.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (30) لفتح صيدلية ليس شرطا او ضروريا وجود ثلاثة اوان تكون ارضيتها مبلطة او مزودة بادوات الامن والسلامة؟
(1) - أ. صحيح.
(2) + ب. خطأ.
- (31) عند نزول لجنة للترخيص بفتح صيدلية لأول مرة لمشاهدة المكان والشارع تسمى هذه اللجنة لجنة:
(1) + أ. لجنة معاينة الموقع.
(2) - ب. لجنة معاينة التأثيث.
(3) - ج. لجنة معاينة بدء الصيدلية بأداء مهمتها وصرف الادوية للجمهور.
(4) - د. كل ما ذكر.
- (32) يجب ان يكون للصيدلية لوحة يسجل فيها:
(1) - أ. اسم الصيدلية.
(2) - ب. اسم الصيدلي.
(3) - ج. رقم الترخيص ورقم تلفون الصيدلية.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (33) يجب ان يكون للصيدلية مظلة بحيث تمنع دخول الشمس للصيدلية لحماية الادوية من التحلل ؟
(1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.





- (34) عند نزول لجنة للترخيص بفتح صيدلية لأول مرة لمشاهدة محتويات الصيدلية من رفوف-مكتب -كراسي-اضاءة-تهوية-دواليب عرض تسمى هذه اللجنة لجنة:
- (1) - أ. لجنة معاينة الموقع.
(2) + ب. لجنة معاينة التأثير.
(3) - ج. لجنة معاينة بدء الصيدلية بأداء مهمتها وصرف الادوية للجمهور.
(4) - د. كل ما ذكر.
- (35) يمنع صرف الادوية المخدرة الا وفق روثية (وصفة طبية) مختومه بختم المركز -المستشفى-العيادة وتصرف بتاريخ اليوم وتسجل في سجلات الادوية المصروفة وفق وصفة مع اسم المريض وتؤشر بانها قد صرفت ؟
- (1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.
- (36) للحصول على ترخيص مصنع ادوية يجب ان يكون هناك:
- (1) - أ. دراسة جدوى انشاء المصنع.
(2) - ب. تقديم طلب انشاء المصنع لوزارة الصحة مع متطلبات الانشاء .
(3) - ج. مطابقة تقارير الهيئة العليا للأدوية لشروط فتح مصنع ادوية مع المتطلبات وشروط التصنيع الجيد.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (37) من ضمن ملفات انشاء مصنع ادوية الأشياء التالية:
- (1) - أ. ملف الصيدلي المدير المسئول وملف المالك.
(2) - ب. ملف موقع المصنع وتأثيره والبنى التحتية واقسامه وتجهيزاته وملف الرسوم المطلوبة.
(3) - ج. ملف تقرير اللجنة المكلفة من الهيئة العليا للأدوية بخصوص هذا المصنع ومطابقته لشروط التصنيع الجيد.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (38) لفتح مصنع ادوية يجب ان يحتوي الملف على موافقة الوزارات التالية:
- (1) - أ. وزارة الصحة والبيئة.
(2) - ب. وزارة الاقتصاد والصناعة والاستثمار.
(3) + ج. (ا و ب).
(4) - د. لاشئ مما ذكر.
- (39) من ضمن قانون حماية البيئة لمصانع الادوية:
- (1) - أ. حفظ سجلات التخلص الامن من المخلفات والنفايات الخطرة.
(2) - ب. تسجيل أي انبعاث او تسريب للملوثات البيئية.
(3) - ج. الاحتفاظ باجراءات ضبط التلوث البيئي المطبقة.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (40) تعتبر التجارب على الحيوانات المعملية مفيدة من حيث تطوير الادوية واللقاحات والتي تعود بفوائد كثيرة على البشرية؟
- (1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.
- (41) من ضمن الحيوانات المعملية التي تستخدم في التجارب العلمية:
- (1) - أ. الفئران.
(2) - ب. الارانب.
(3) - ج. القروذ.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (42) من ضمن المبادئ الأساسية للتعامل مع حيوانات المعمل التي أعلنتها منظمة الصحة العالمية الأشياء التالية:
- (1) - أ. الاتجوع ولا تعطش.
(2) - ب. الا يتألم.
(3) - ج. الا يخاف.
(4) + د. كل ما ذكر.
- (43) يجب استخدام الحيوانات المعملية لاجراء التجارب العلمية بعد موافقة لجنة الاخلاقيات للبحوث الطبية للجهة المختصة؟
- (1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.
- (44) بعد اجراء التجارب على الحيوانات المعملية للأبحاث العلمية يتم التخلص منها عن طريق الموت الرحيم؟
- (1) + أ. صحيح.
(2) - ب. خطأ.





- (45) الهدف من التصميم التجريبي على حيوانات المعمل في الأبحاث الصيدلانية هو:
- (1) + أ. التقليل من عدد الحيوانات المعملية للتجارب العلمية.
 - (2) - ب. تزويد عدد الحيوانات المعملية في التجارب العلمية.
 - (3) - ج. لاشئ مما ذكر.
 - (4) - د. لا اعلم.
- (46) اهم مبادئ المنظمة العالمية لصحة الحيوانات :
- (1) - أ. رفاهية الحيوانات.
 - (2) - ب. الاستبدال والتقليل والتحسين.
 - (3) + ج. (أ و ب)
 - (4) - د. لاشئ مما ذكر.
- (47) يجوز لك كصيدلي او صيدلانية فتح اكثر من صيدلية وتكون مديرا لهم ومسئولا؟
- (1) - أ. صحيح.
 - (2) + ب. خطأ.
- (48) يجوز لك كصيدلاني او صيدلانية صرف الادوية التي تسمى OTC ادوية دون وصفة طبية؟
- (1) + أ. صحيح.
 - (2) - ب. خطأ.
- (49) لايجوز بيع او تأجير الترخيص لصيدلية لاي صيدلي او صيدلانية؟
- (1) + أ. صحيح.
 - (2) - ب. خطأ.
- (50) كصيدلي بالإمكان ان تكون مديرا مسئولاً على صيدلية واحدة او مصنع ادوية واحد بعبارة أخرى لمنشأة صيدلانية واحدة فقط وليس اكثر؟
- (1) + أ. صحيح.
 - (2) - ب. خطأ.
- (51) لكي تكون عضوا في الصيادلة اليمنيين تستخرج بطاقة العضوية من:
- (1) - أ. نقابة الأطباء اليمنيين.
 - (2) + ب. نقابة الصيادلة اليمنيين.
 - (3) - ج. نقابة المهندسين اليمنيين.
 - (4) - د. كل ما ذكر.

